An-Najah University Journal for Research - B (Humanities)

Volume 29 | Issue 10 Article 7

2015

Allegations Against the Mother of Believers Aisha, May God give her Blessing in her Morals

Madain Jamal
abuj999@gmail.com

Follow this and additional works at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/anujr_b

Recommended Citation
Jamal, Madain (2015) "Allegations Against the Mother of Believers Aisha, May God give her Blessing in her Morals," *An-Najah University Journal for Research - B (Humanities)*: Vol. 29 : Iss. 10 , Article 7.
Available at: https://digitalcommons.aaru.edu.jo/anujr_b/vol29/iss10/7

This Article is brought to you for free and open access by Arab Journals Platform. It has been accepted for inclusion in An-Najah University Journal for Research - B (Humanities) by an authorized editor. The journal is hosted on Digital Commons, an Elsevier platform. For more information, please contact rakan@aaru.edu.jo, marah@aaru.edu.jo, u.murad@aaru.edu.jo.

مجلة جامعة النجاح للأبحاث (العلوم الانسانية) المجلد 29 (10)، 2015

الاتهامات الموجهة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في أخلاقها

Allegations Against the Mother of Believers Aisha, May God give her Blessing in her Morals

مدين جمال

Madain Jamal

جنين

بريد الكتروني: abuj999@gmail.com

تاريخ التسليم: (2014/5/27)، تاريخ القبول: (2015/2/4)

ملخص

اعتنى العلماء كثيرًا بسيرة أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ، لعدة اعتبارات، كونها صحابية جليلة، وأحب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه، ولأنها أَحَد الأعمدة التي قام عليها الإسلام في الجانب العِلمي، ولهذا جاءت هذه الدراسة العلمية الموضوعية، لِتفنيد الروايات غير الصحيحة، وتقويم الأفهام الخاطئة للنصوص الصحيحة، لتكون الرؤية دقيقة علمية صحيحة موضوعية، بعيدًا عن الردود العاطفية.

كلمات مفتاحية: صحابة، طُعون، إشكالات، أم المؤمنين عائشة.

Abstract

Took care of many scientists biography of the mother of believers Aisha, may Allah be pleased with him, for several reasons, from being companions of the great, and loved the wives of the Prophet peace be upon him for himself, and because it is one of the pillars on which Islam in the scientific side, but this was the study of scientific objectivity, to refute novels unhealthy, and calendar mala correct erroneous texts, to be precise vision of sound scientific objectivity, away from emotional responses.

Keywords: Companions, appeals, problematic, the mother of believers Aisha.

An-Najah University Journal for Research - B (Humanities), Vol. 29 [2015], Iss. 10, Art. 7

أنزل الله تعالى القرآن الكريم على النبي صلى الله عليه وسلم، ونَصَر نبيه بأصحاب كِرام بَررة، بذلوا حياتهم وأموالهم في نصرته، ورَفعوا راية الدين في الآفاق، ليكون نورًا للعالمين، فَحَمَلُوا الدِّين بقلوبهم قبل سواعِدهم، وامتزج بأرواحهم امتزاج الزَّهر بعِطره الفَّواح، وكان مِن الذين حَمَلُوا أمانة التبليغ للسُّنة النبوية، وبَذَلوا زَهرةَ عُمرهم وقوة شبابهم، لنشرها بين المسلمين، أم المؤمنين عائشة، الصِدِّيقة ابنة الصديق ـ رضي الله عنهما ـ، لكن ما فتِيءَ أعداء الدين، ومن يسير وراءَهم ـ بقَصْدٍ أو بعَمَاء ـ، يَبُثُّون سُمومهم في الطعن فيها، ليس لِشخصها الكريم !، ولكن حقدًا على الإسلام وقُوَته، ونشرًا لباطلهم، فاستخدموا أساليب متنوعة، وطرائق متعددة من التضليل والتشويش، لتحقيق مآربهم الخبيثة، ومقاصدهم السيئة، فكان منها، قَصْدُ أعلام الهدى، وأئمة التُّقى، ومصابيح الدُّجى، الذين نصروا النبي والإسلام بين الوَرَى، وذَبُّوا عنه الرَّدى، فقد عَلِموا أنَّ الطعن بالصحابة، وتشويه صورتهم الحسنة، سيقتل في المسلمين روح الاقتداء بهم، والسير على خطاهم، ومِن ثُمَّ ترك الأخذ برواياتهم، وحينئذٍ يضعف الإسلام، وتنهدم أركانه، ويَغدو مجرد تراثٍ يُحْتَفظ به، في معارض التراث، ودكاكين الوَرَّاقين، وأرفف المكتبات، لا ليحكم العالَم، ويَنتشر عَدْلُه ونوره بين العالَمين.

أسباب الدراسة

1. تنقية مصادرنا الحديثية والتاريخية والأدبية مِن الروايات المُنكَرة.
2. تهذيب سيرة صحابية رفيعة القَدْر، مِن الشبهات والطعون الرديئة المُثارة حولها.
3. رد الشبهات الرديئة بالحُجَّة القوية، لا بالعاطفة والحماسة.

الدراسات السابقة

1. موسوعة الدفاع عن صحابة الرسول صلى الله عليه وسلم، د. عبدالقادر بن محمد عطا صوفي.
2. عائشة برأها رب العالمين وأهانها الشيعة المنافقون، رضا أحمد السيد حسين.
3. عائشة أم المؤمنين براءتها وكفر الطاعنين، ماجد إسلام البنكاني.
4. السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ نورانية العفاف وقرآنية الإنصاف، محمد جاد الزعبي.

هذه الدراسات ـ مع الشكر لكل باحث ينصر صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ويدافع عنهم بالعلم الرصين ـ فعليها عدة ملحوظات:

أ. لم تستوعب كل الاتهامات الموجهة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

ب. لم تكن الدراسات تستوعب الرد العلمي المحقق في كل نقطة.

ج. بعض الردود يَنقصها الاستقراء العلمي في جمع الروايات مِن المصادر.

5. عائشة أم المؤمنين: موسوعة علمية عن حياتها، وفضائلها، ومكانتها العلمية، وعلاقتها بآل البيت، ورد الشبهات حولها، إشراف: علوي بن عبد القادر السقاف. والموسوعة متميزة

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/anujr_b/vol29/iss10/7

Jamal: Allegations Against the Mother of Believers Aisha, May God give h

ورائعة في مضمونها وأُسلوبها، لكن الموسوعة لم تذكر الشبهات التي ذكرتها في هذا البحث إلا تُهمة الكذب، واللطم والاغتسال أمام الرجال، وصَيْد شباب قريش مع الاختلاف في الردود وآليتها.

ولا يخفى على أيّ باحث أنّ هناك العديد مِن الكتب التي تحدّثت عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ولكنها كانت تتناول جوانب في سيرتها الكريمة، وأحيانا قد تذكر بعض الشبهات التي تدور حولها، ولكن بشكل سريع، وردٍّ غير مُستوعِب لجميع القضايا المتعلقة بالشبهة.

وقد جاءت هذه الدراسة في عدة مطالب، على النحو الآتي:

- المطلب الأول: فضائل أم المؤمنين عائشة
- المطلب الثاني: اتهام عائشة بالحسد
- المطلب الثالث: اتهام عائشة بالكذب
- المطلب الرابع: اتهام عائشة بِفُحْش اللسان
- المطلب الخامس: اتهام عائشة بسُخْرِيَتِها من المؤمنات
- المطلب السادس: اتهام عائشة بأنّ النبي صلى الله عليه ذَمَّها
- المطلب السابع: اتهام عائشة باغْتِسَالِها أمام الرجال
- المطلب الثامن: اتهام عائشة بِصَيْد شباب قريش
- المطلب التاسع: اتهام عائشة بالزواج مِن طلحة بن عُبيد الله بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
- المطلب العاشر: اتهام عائشة بأنها كانت تَلطم وتضْرِب وَجْهَها عند وفاته عليه الصلاة والسلام.

المطلب الأول: فضائل أم المؤمنين عائشة

كان لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها العديد من الفضائل، منها:

1. تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم عن طريق الوحي، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة: "أُرِيْتك قَبْلَ أنْ أتزوجَكِ مرتين، رأيتُ المَلكَ يَحْمِلُكِ في سَرَقَةٍ مِن حرير،[1] فقلتُ له: اكْشِفْ، فكَشَفَ فإذا هي أنتِ، فقلتُ: إنْ يَكُنْ هذا مِن عند الله يُمْضِه، ثم أُرِيْتُكِ يَحْمِلُكِ في سَرَقَةٍ من حرير، فقلتُ اكْشِفْ فكَشَفَ، فإذا هي أَنتِ، فقلتُ: إنْ يَكُ هذا مِن عند الله يُمْضِهِ"[2].

(1) قِطعة مِن جَيِّد الحرير، ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ج 10 ص 157 مادة سرق.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، الجامع المُسْنَد الصحيح المُخْتَصَر مِن أُمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسُنَنِه وأَيَّامه، 95 ـ كتاب تعبير الرؤى، 21- باب ثياب الحرير في المنام، رقم 7012.

Published by Arab Journals Platform, 2015

2. نَزَل الوحي والنبي صلى الله عليه وسلم معها في الفِرَاش. قال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سَلَمة: "يا أَمّ سَلَمَة، لا تُؤْذِيني في عائشة، فإنه والله ما نَزَلَ عليَّ الوحيُ وأنا في لِحَافِ امرأةٍ مِنْكُنَّ غيرها"(1).

3. أحبّ أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إلى قلبه. فقد سأل عمرو بن العاص رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قائلاً له: "أيُّ النَّاسِ أَحَبّ إليكَ ؟ قال: عائشة، فقلتُ: مِن الرجال، فقال: أبوها، قلت ثم من قال ثم عمر بن الخطاب فَعَدَّ رِجالاً"(2).

4. سلام جبريل عليها "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عائش، هذا جبريل يُقْرِئك السلام، فقلتُ، وعليه السلام ورحمة الله وبركاته تَرَى ما لا أَرى، تُريد رسول الله صلى الله عليه وسلم"(3).

5. خصها النبي صلى الله عليه وسلم بفضيلة على سائر النساء. فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كَمُلَ مِن الرجال كثير، ولم يَكْمُلْ مِن النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأةُ فِرعون، وفَضْلُ عائشة على النساء كفضل الثَّرِيْدِ على سائرِ الطعام"(4).

6. أنها من أهل الجنة. قالت عائشة: "يا رسول الله صلى الله عليه وسلم مَن أزواجكَ في الجَنَّة ؟. قال: "أَمَا إنَّكِ مِنْهُنَّ"، قالت: فخُيِلَّ إليَّ أنَّ ذَاكَ أنه لم يَتزوَّج بِكراً غَيْرِي"(5).

7. مات النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها، ودُفِنَ في بيتها. قالت عائشة رضي الله عنها: "إنْ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لَيَتَعَذَّرَ في مرضه أين أنا اليوم، أين أنا غداً، اسْتِبْطاءً ليوم عائشة، فلما كان يومي قَبَضَهُ اللهُ بين سَحْرِي ونَحْرِي"(6).

8. أعلم نساء الأمة الإسلامية. قال الزهري: "لو جُمِعَ عِلْمُ الناس كلِّهِمُ ثم علمُ أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لكانت عائشةُ أوسعهم علماً"(7). وقال الذهبي: "أفقه نساء الأمة"(8).

---

(1) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 65- كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 32- باب فضل عائشة، رقم 3775.
(2) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 65- كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 6- باب مناقب أبي بكر، رقم 3662.
(3) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 65- كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 32- باب فضل عائشة، رقم 3768.
(4) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 65- كتاب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، 32- باب فضل عائشة، رقم 3769.
(5) ابن حبان، محمد بن حِبَّان، صحيح ابن حبان، ج 16 ص 8 رقم 7096.
(6) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 26- كتاب الجنائز، 96- باب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر، رضي الله عنهما، رقم 1389.
(7) الحاكم، محمد بن عبد الله، المُسْتَدْرَك على الصَّحيحين، ج 4 ص 12 رقم 6734، والمِزِّي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال، 35 ص 235.
(8) الذهبي، محمد بن أحمد، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ج 2 ص 513 رقم 7038.

المطلب الثاني: اتهام عائشة بالحسد

الحسد محرم شرعاً، وهو لايَصدر إلا من نفسٍ مريضة، قليلة الإيمان، وقد جاء في رواية عنها، تَذْكُر عن نَفْسِها، أنها تحسد، فقد قالت: "ما حَسَدْتُ أحداً ما حَسَدْتُ خديجة، وما تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا بعدَ ما ماتت، وذلك أنّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بَشَّرَها ببيتٍ في الجنةِ من قَصَبٍ[1]، لا صَخَبَ[2] فيه ولا نَصَب"[3].

الجواب:

1. الحسد أن يَرى الرَّجُل لأَخيه نعمة فيتمنى أن تزول عنه وتكون له دونه[4]، والغِبْطَة أنْ يَرى حال المَغْبُوط في حالٍ حَسنة فيتمنَّى لِنَفْسه مِثل تلك الحال الحسنة مِن غير أن يتمنى زوالها عن[5]. وهنا المقصود بالحسد الغبطة.

2. ما تقول به عائشة رضي الله عنها، هو نوعٌ من الغَيْرة الجِبِلِّيّة عند النساء، ولذلك لا عتب على المرأة في هذه الغيرة، ما دام لم تظلم المرأة الأخرى. "وكان سبب غيرة عائشة من خديجة أمرين:

الأول: كثرةُ ذِكْرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم لها كما في الحديث السابق.

والثاني: هذه البشارة، لأنّ اختصاصَ خديجة بهذه البُشْرى، مُشْعِرٌ بمزيد محبةٍ مِن النبي صلى الله عليه وسلم لها"[6].

3. النبي صلى الله عليه وسلم بَيَّنَ جواز الحسد بين المؤمنين، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تحاسد إلا في اثنتين: رَجلٌ آتاهُ اللهُ القرآنَ، فهو يَتْلُوه آناءَ الليلِ والنهارِ، يقول: لو أُوتيتُ مثل ما أُوتيَ هذا لفعلتُ كما يَفعلُ، ورَجُلٌ آتاهُ اللهُ مالاً يُنْفِقه في حَقِهِ، فيقول: لو أُوتيتُ مثلَ ما أُوتيَ لفعلتُ كما يَفْعَلُ "[7]. والحسد هنا الغِبْطة المحمودة، وليس الحسد المذمو.

قال ابن بطال: "هذا من الحسد الحلال، والحاسد فيه مشكور ؛ لأنه إنما حَسَدَهُ على العمل بالقرآن والعلم، وحَسَدَ صاحبَ المال على نَفَقته له في حَقِهِ، فلم يَقع الحسد على شيءٍ مِن أمور

(1) القصب مِن الجَوهَر: ما كان مُستطيلاً أَجوف، ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ج 1، ص 677 مادة قصب.
(2) الصياح والمنازعة برفع الصوت، ابن حَجَر، أحمد بن علي، فتح الباري، ج 7 ص 138.
(3) الترمذي، محمد بن عيسى، السنن، 46- كتاب المناقب، 61- باب فضل خديجة رضي الله عنها، ج 5 ص 702 رقم 3876. وصححه الترمذي .
(4) ابن منظور، لسان العرب، ج 3 ص 149، مادة حسد.
(5) ابن منظور، لسان العرب، ج 7 ص 359 مادة غبط.
(6) المباركفوري، صَفي الرحمن بن عبد الله، تُحْفة الأحوذي، ج 9 ص 318. بتصرف يسير. وانظر: ابن حَجَر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 7 ص 137.
(7) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 98- كتاب التوحيد، 45- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، رقم 7090.

الدنيا، وإنما وقع على ما يُرْضي الله ويُقَرِّب منه، فلذلك كان تَمَنيه حَسَناً، وكذلك تمني سائر أبواب الخير، إنما يجوز منه ما كان في معنى هذا الحديث، إذا خَلُصَتْ النِّيَّةُ في ذلك لله، وخَلُصَ ذلك مِن البغي والحسد"[1].

4. لو كان المقصود من قولها: "ما حَسدتُ"، تمني زوال النعمة، وبُغض صاحبها ومعاداته، لما كانت عائشة رضي الله عنها صَرَّحَتْ بذلك، لأنه لا يفعله عاقل، فضلاً أن يفعله أحدٌ من أهل الإيمان المشهود لهم بالجنة، وكيف يسكت النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الأمر ولا يُحذرها منه، وهذا لا يمكن أن يُقِرَّه النبي صلى الله عليه وسلم.

5. في الحديث مَنْقَبَة لعائشة رضي الله عنها، أنها ذَكَرتْ أحد مناقب خديجة رضي الله عنها، ونَشَرت فضيلتها على الملأ، وهذا لا يفعله الحاسد مع من يَحْسُده، كما يفعل الحاسد، فهي بعيدةٌ كل البعد عن الحسد المذموم. فرضي الله عنها.

المطلب الثالث: اتهام عائشة بالكذب

مما اتُهمت به أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ اتهامها بالكذب

"ولا تنس نزولها على حكم العاطفة، يوم زُفَّتْ أسماء بنت النعمان عَروسا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فقالت لها: إنّ النبي ليُعْجبه من المرأة إذا دَخَلَ عليها أنْ تقول له: أعوذُ بالله منكَ، وغَرضُها تَنفيرُ النبي صلى الله عليه وآله وسلم من عُرْسِه، وإسقاطه هذه المؤمنة البائسة من نَفْسِه، وكأنّ أم المؤمنين تَستبيح مثلَ هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ترويجاً لغرضها، حتى ولو كان تافهاً أو كان حَرَاماً"[2]

الجواب: الرواية بالنص على النحو الآتي:

قال ابن سعد: "أخبرنا هشام بن محمد بن السائب، عن أبيه، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أسماء بنت النعمان، وكانت من أجمل أهل زمانها وأَشْبَه، قال: فلمَّا جَعَلَ رسول الله يَتزوج الغرائب، قالت عائشة: قد وَضَعَ يده في الغرائب، يَوشِكْنَ أنْ يَصْرِفْنَ وجْهَهُ عنَّا، وكان خَطَبَها حين وَفَدَتْ كِنْدَةُ عليه إلى أبيها فلما رآها نساء النبي صلى الله عليه وسلم حَسَدْنَها، فقُلْنَ لها: إن أَردتِ أَن تَحْظَي عندَه، فتعوذي بالله منه إذا دَخَلَ عليكِ، فلمّا دَخَلَ وأَلْقى السِّتْر مَدَّ يده إليها، فقالت: أَعوذ بالله منكَ، فقال: أَمِنَ عَائذَ الله، الحَقِي بأَهْلِكِ"[3].

وهذه الرواية بكل أسانيدها لا تصح أبداً، فقد حكم عليها:

---

(1) ابن بَطَّال، علي بن خلف، شرح صحيح البخاري، ج 10 ص 290 - 291.
(2) العامِلي، شرف الدين عبد الحسين، المراجعات، ص 414.
(3) ابن سعد، محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8 ص 145 رقم 10302 و10303، والحاكم، المُسْتَدْرَك على الصحيحين، ج 4 ص 39 رقم 6816.

الألباني بأنها موضوعة "مكذوبة"[1]

وقال عنها الذهبي: "سنده واهٍ"[2]

وضَعَّفَها ابن حجر[3]

لو كانت القصة صحيحة، فيقال: فِعْلُ عائشة إما حرام أو جائز، فإن قيل: بأنه حرام، قيل: لماذا النبي صلى الله عليه وسلم لم يُنْكِر على عائشة هذا الفعل ؟ [4]، وسكوته عن البيان في موضع الحاجة لا يجوز شرعاً[5]، وإنْ قِيل فعلها جائز، فيُحْملُ على أنه كان من باب الغيرة، وهو أمرٌ ليس بمحرمٍ شرعاً، قال ابن المُلَقِن: "واستبعدَ بعضُهم صدور هذا القول من نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرفهن بصحبته، وهذا ليس بالقوي، فإنّ الغَيْرَةَ والحبَّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، والحرص على عدم مُشاركتهن فيه، قد تَحْملهن على قريبٍ من ذلكَ، إذْ جاء في «الصحيح»[6] تواطؤُ عائشة وصفية وسَوْدَة على أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دَخَلَ عليهنّ يَقُلْنَ له: «أَكَلْتَ مَغَافير ...» الحديث "[7]

المطلب الرابع: اتهام عائشة بِفُحْش اللسان

كان مما اتُّهِمَت به أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ فُحْش اللسان، وقد ورد هذا في نَصَّيْن وهما على النحو الاتي:

1. قال ابن سعد: "أخبرنا محمد بن عمر، أخبرنا محمد بن عبد الله بن جعفر، عن ابن أبي عون قال: قالت عائشة: "كنتُ أَسْتَبُّ أنا وصفية، فسببتُ أَباها، فسَبَّتْ أَبي، وسَمِعَه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا صفية تَسُبِّينَ أبا بكر، يا صفية تسبين أبا بكر"[8].

وقد نهاها النبي صلى الله عليه وسلم عن الفُحْش، فقد:

(1) الألباني، محمد بن ناصر الدين، السلسلة الضعيفة، ج 5 ص 146.
(2) الحاكم، المُسْتَدْرَك على الصحيحين، ج 4 ص 39 رقم 6816.
(3) ابن حَجَر، تلخيص الحَبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ج 3 ص 281، والإصابة في تمييز الصحابة، ج 7 ص 497.
(4) ورواية: "وذُكِرَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ حَمَلَها على ما قالت، فقال: إنهنّ صَوَاحبُ يوسف وكَيدهنّ عظيم". انظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8 ص 144 رقم 10298، وهي رواية لا تصح في إسنادها محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك.
(5) سِبْطُ ابن الجوزي، يوسف بن عبد الله، إيثار الإنصاف في آثار الخِلاف، ص 305.
(6) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 65ـ كتاب التفسير، 386 - باب {يَا أَيُّهَا النبيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ واللهُ غَفُورٌ رَحِيْمٌ}، رقم 4628.
(7) ابن المُلَقِن، عمر بن علي، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ج 7 ص 455.
(8) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8 ص 80.

2. قالت عائشة: "أَتَى النبي صلى الله عليه وسلم نَاسٌ من اليهود، فقالوا: السَّامُ عليكَ يا أبا القاسم،[1] فقال: وعَلَيْكم، قالت عائشة: فقلتُ: وعليكمُ السَّامُ والذَّام[2]، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عائشة، لا تكوني فاحشةً، قالت: فقلتُ: يا رسول الله، أما سمعتَ ما قالوا، السَّامُ عليكَ، قال: أَلَيْسَ قد رَدَدْتُ عليهم الذي قالوا، قلتُ: وعليكم"[3].

الجواب:

1. الحديث الأول لا يصح، في إسناده محمد بن عمر الواقدي، متروك كذاب[4].

2. الحديث الثاني صحيح، ولكن أين كلام عائشة السيء البذيء ؟!، هي سمعت قول اليهود في الدعاء على النبي صلى الله عليه وسلم بالموت، فحباً للنبي صلى الله عليه وسلم انفعلت انفعال المُحِب، ودَعَتْ عليهم بالموت والذَّام، وإن كانوا ممن يستحقون الموت والعيب واللعن، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم يعلمها أنْ تدفع السيئة بالحسنة، وأنْ تقول التي هي أحسن، ولذلك "أراد بالفُحش التعدي في القول والجواب لا الفحش الذي هو مِن قَذَعِ الكلام ورَدِيئه"[5].

المطلب الخامس: اتهام عائشة بسُخْرِيَتِها من المؤمنات

أورد بعضهم اتهاماً لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها كانت تُخالف أمر الله تعالى:

"يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَومٌ مِّن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلا نِسَاء مِّن نِّسَاء عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلاَ تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ بِئْسَ الاِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ"[6].

وقد اعتمدوا على رواية تقول أن الآية الكريمة:

1. "نزلت في امرأتين من أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم سَخِرتا من أم سَلَمَة، وذلك أنها رَبَطتْ حِقْوَيْها[7] بسَبَنِيَّة،[8] وسَدَلَتْ طَرَفَها خَلْفَها فكانت تَجُره، فقالت عائشة لحفصة: انْظُري إلى ما تَجُرُّ خَلْفَها، كأنه لسان كلب، فهذا كان سُخْريتها.

(1) السَّام: الموت، ابن منظور، لسان العرب، ج 12ص 302 مادة سمم.
(2) يعني العيب، ابن منظور، لسان العرب، ج 12 ص 219، مادة ذأم.
(3) أحمد، المسند، ج 6 ص 229 رقم 25966 وصححه فضيلة الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.
(4) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، الجرح والتعَدِيل، ج 8 ص 21، والبخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، ج 1 ص 178، والمِزِّي، تهذيب الكمال، ج 26 ص 186 - 188.
(5) ابن منظور، لسان العرب، ج 6 ص 325، مادة فحش.
(6) سورة الحَجَرات آية 11 .
(7) مَعْقِد الإزار، ابن منظور، لسان العرب، ج 14 ص 189، مادة حقا.
(8) نوع مِن ثياب الكتان الغليظ، انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج 13 ص 203 مادة سبن، بتصرف.

2. وقال أنس: نزلت في نساء النبي صلى الله عليه وسلم عَيَّرْن أم سَلَمَة بالقِصَر"[(1)].
3. "وقيل: نزلت في عائشة، أشارت بيدها إلى أم سلمة، يا نبيّ الله، إنها لقصيرة"[(2)].
4. "وعن عائشة، أنها كانت تسخر من زينب بنت خُزَيمة الهِلالية، وكانت قصيرة"[(3)]
5. حديث عائشة قالت: "قلتُ للنبي صلى الله عليه و سلم حَسْبُكَ من صَفِيَّةَ كذا وكذا، ـ قال غير مسدد ـ ،[(4)] تعني قصيرة، فقال: "لقد قُلتِ كلمةً لو مُزِجَتْ بماء البحر لمزَجَتْهُ [(5)]، قالت: وحَكَيتُ له إنساناً، قال: "ما أُحِبُّ أَني حَكَيتُ إنساناً، وأَنَّ ليَ كذا وكذا"[(6)].

الجواب:

1. الرواية الأولى والثانية والثالثة والرابعة لا إسناد لهنّ أبداً، فلا تُقْبل مُطلقاً.
2. الرواية الخامسة صحيحة[(7)]، والذي روى الرواية ونشرها هي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وقد أخبرت وحَدثت بها، لتعليم الأمة خطر التساهل في الكلمة والإشارة التي تَصْدر في حق الآخرين، وكلُّ مَن تَعلَّم ذلك، وأَقْلعَ عن ذَنْبِه، لها من توبته أجر عند الله تعالى، وقد تابت من ذلك وصارت تنهى عن هذا الأمر السيء، فقد وَرَد أنّ عَمْرةَ قالت: "كنتُ عندَ عائشة، فخرجتْ امرأةٌ وذَيْلُها في البيت، فقالت امرأةٌ: ما أَطولَ ذَيْلَها، فقالتْ عائشة: "اغْتَبْتِها، قُومي فتَحَلَّلِي"[(8)].

قال الزركشي: "إنما صَدَرَ هذا القول عن عائشة، مع وفُورِ فضلها، وكمالِ عقلِها، لفرط الغَيرة الغريزية، التي جُبِلَت عليها القلوب البشرية"[(9)].

---

(1) أبو حَيَّان، محمد بن يوسف، البحر المحيط، ج 9 ص 517، والثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ج 9 ص 81، والزمخشري، محمود بن عمر، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل، ج 4 ص 370، وابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير، ج 5 ص 401.

(2) القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن، ج 16 ص 326.

(3) أبو حَيَّان، البحر المحيط ،ج 9 ص 517.

(4) أَحَدُ رواة الحديث.

(5) أي: خالطتة مخالطة يتغير بها طعمه وريحه لشدة نتنها وقبحها. مجالس في شرح صحيح البخاري، السفيري، محمد بن عمر، ج 19 ص 15.

(6) أبو داود، سُليمان بن الأشعث، سُنن أَبي داود، 36- كتاب الأدب، 40- باب في الغِيْبَة، ج 4 ص 2079 رقم 4875. قال الشيخ الألباني: صحيح. صحيح وضعيف سنن أبي داود، ج 10 ص 375.

(7) صححه الترمذي، في سننه، 34 ـ كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، 51 ـ باب، ج 4 ص 242 رقم 2502 و2503.

(8) الخَرَائِطي، محمد بن جعفر، مساويء الأخلاق، ج 1 ص 205 رقم 192، وابن وهب، عبد الله، الجامع في الحديث، ص 470 و474، والبيهقي، أحمد بن الحسين، شعب الإيمان، ج 9 ص 115 رقم 6344.

(9) الزركشي، محمد بن بهادر، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، ص 68.

وقد حكى القاضي عياض في الإكمال[1] عن مالك وغيره: أنّ المرأةَ إذا رَمَتْ زَوجَها بالفاحشة على جِهة الغيرة لا يجب عليها الحَدُّ. قال: واحتجَّ لذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: "ولو قلتُ إنّ الغَيْراءُ لا تدري، أعْلَى الوادي مِن أَسْفَله لَصَدَقْتُ"[2].

المطلب السادس: اتهام عائشة بأنّ النبي صلى الله عليه ذَمَّها

مما اتُّهِمت به أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، بأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يَقصد الذم لها، عند قوله لها: يا حُمَيْرَاء، ما ذَاكَ إلا من باب الذَّمِ لها.

الجواب:

أ. جاءت عدة أحاديث خاطب فيها النبي صلى الله وسلم عائشة بقوله "يا حُمَيْراء"، وقد أحصيتُ مُتونها، فكانت اثنين وعشرين متناً، وهي [3]:

1. يا حُمَيْرَاء أَتُحبين أن تَنظري إليهم ..."[4]
2. "ما لَكِ يا حُمَيْرَاء ..."[5]
3. انْظُري يا حُمَيْرَاء أنْ لا تَكوني أنتِ ..."[6]
4. "ما جاء بك يا حُمَيْرَاء..."[7]
5. "يا حُمَيْرَاء لا تفعلي فإنه يُورث البَرَص"[8]
6. "يا حُمَيْرَاء من تصدق ناراً"[9]
7. "يا حُمَيْرَاء إنه لما كان ليلة أُسْرِيَ بي ..."[10]

(1) اليَحْصبي، عِيَاض بن موسى، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، ج 7 ص 226، و النووي، يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج 8 ص 188.
(2) الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، ص 68. والحديث ضعيف لأنه مرسل.
(3) أَردتُ إحصاءها وذِكْرها، حتى لا يَعترض صاحب الشبهة، بوجود رواية أُخرى تؤيد قوله، ولم أَقف على مَن قام بهذا الإحصاء، فلله الحمد والمِنَّه.
(4) النَّسائِي، السُّنن، كتاب عِشْرَة النساء، أبواب الملاعبة، ج 8 ص 181، صححه ابن حَجَر، فتح الباري، ج 2 ص 444، وصححه الزركشي، الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، ص 58، وصححه الألباني، السلسلة الصحيحة، ج 13 ص 80 رقم 3277.
(5) الدَّينوري، شهدة، العمدة من الفوائد والآثار الصحاح والغرائب في مشيخة شهدة، ص 125 رقم 64، وقال المؤلف: "حسن مشهور".
(6) الحاكم، المُسْتَدْرَك، ج 3 ص 129، رقم 4610، وصححه الحاكم، وقال عنه ابن كثير: "غريب جداً" البداية والنهاية، ج 6 ص 237.
(7) الخَلَّال، أحمد بن محمد، السنة، ج 2 ص 458. إسناد ضعيف.
(8) الدارقطني، علي بن عمر، السُّنن، ج 1 ص 50 رقم 86. قال الدارقطني: لا يصح، فيه خالد بن إسماعيل متروك.
(9) ابن ماجة، السنن، 16- كتاب الرهون، 16- باب المسلمون شركاء في ثلاث، ج 4 ص 108 رقم 2472، وضعفه الألباني، السلسلة الضعيفة، ج 1 ص 122.
(10) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، ج 16 ص 254 رقم 18433. موضوع مكذوب، والألباني، السلسلة الضعيفة، ج 7 ص 243 رقم 3242، والهيثمي، أحمد بن محمد، مجمع الزوائد، ج 9 ص 326.

8. "ما هذا النَّفَس يا حُمَيْرَاء ..."[1]
9. "يا حُمَيْرَاء إنّ وَيْحَك ونَسَكِ رحمه"[2]
10. "يا حُمَيْرَاء إنّ العبد إذا سجد ..."[3]
11. "يا حُمَيْرَاء إنّ في دِيننا لَسَعَة ..."[4]
12. "أَيَتُكنَّ التي تَنْبَحها كلابُ ماء كذا وكذا، إيّاك يا حُمَيْرَاء ..."[5]
13. "يا حُمَيْرَاء لا تقولي رمضان ..."[6]
14. "ما أنتِ بِمُنتَهية يا حُمَيْرَاء عن ابنتي ..."[7]
15. "يا حُمَيْرَاء لا تأْكُلي الطين ..."[8]
16. "خُذُوا شَطْرَ دِيْنكم عن الحُمَيْرَاء "[9]
17. "يا حُمَيْرَاء أَما شعَرت أنّ الأنينَ اسم من أسماء الله ..."[10]
18. "يا حُمَيْرَاء لم ضحكت ..."[11]
19. "يا حُمَيْرَاء، اسْتَمْسِكي، فاسْتَنَدْتُ ..."[12]
20. "يا حُمَيْرَاء أَحْسِني جِوَار نِعَمِ الله ..."[13]
21. "يا حُمَيْرَاء كنتُ عندَ أُم سَلَمة ..."[14]

---

(1) الطبراني، سليمان بن أحمد، الدعاء، ص 195 رقم 606، منكر الإسناد، لا يصح، وابن الجوزي، العلل المتناهية، ج 2 ص 558.
(2) ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو، الآحاد والمثاني، ج 5 ص 187 رقم 3010، ضعيف، فيه عبد الوهاب الضحاك، متروك، وانظر: الذَّهَبِي، محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال، ج 2 ص 679.
(3) ابن عَدِي، عبد الله بن عَدِي، الكامل في الضعفاء، ج 2 ص 59، موضوع مكذوب، والألباني، السلسلة الضعيفة، ج 6 ص 160 رقم 2653.
(4) ابن راهويه، إسحاق، المسند، ج 2 ص 172 رقم 673، ضعيف، والألباني، السلسلة الضعيفة، ج 2 ص 500 رقم 999.
(5) ابن حماد، نُعَيم، الفتن، ج 1 ص 84 رقم 189، حديث منقطع.
(6) اللخمي، محمد بن أحمد، مشيخة أبي طاهر ابن أبي صقر، ص 126 رقم 52، موضوع مكذوب، والسيوطي، اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ج 2 ص 83.
(7) لم أقف على إسناد للرواية، قال ابن حَجَر: منكر، فتح الباري، ج 9 ص 258، والألباني، السلسلة الضعيفة، ج 14 ص 76 رقم 6532.
(8) الدارقطني، علي بن عمر، العلل في الأحاديث النبوية، ج 14 ص 170، موضوع مكذوب.
(9) موضوع مكذوب، قال ابن كثير في البداية والنهاية، ج 8 ص 100: "فأما ما يَلْهج به كثير من الفقهاء وعلماء الأصول، من إيراد حديث: "خُذُوا شَطْرَ دِينكم عن هذه الحُمَيْراء" فإنه ليس له أصل، ولا هو مُثْبتٌ في شيءٍ من أصول الإسلام، وسألتُ عنه شيخنا أبا الحجاج المِزِّي فقال: لا أصل له".
(10) الألباني، السلسلة الضعيفة، حديث منكر، ج 7 ص 244 رقم 3243 و ج 9 ص 53 رقم 4051.
(11) ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ دمشق، ج 3 ص 310.
(12) السيوطي، اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ج 1 ص 245.
(13) السيوطي، اللآليء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ج 2 ص 182، والكناني، علي، تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة، ج 2 ص 235.
(14) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8 ص 80 رقم 10041، موضوع، فيه محمد بن عمر الواقدي، كذاب.

22. "يا حُمَيْرَاء ما فعلت أبياتُكِ ..."[1]

ب. ليست كلمة حُمَيْرَاء تصغير حمارة، فتكون من باب الذم، ولم أقف على عالم باللغة يقول هذا الأمر، وإنما كلمة حميراء تصغير لكلمة حَمْرَاء. ففي اللغة: "يَجِبُ كَسْرُ ما بَعْدَ يَاء النَّسَبِ مِمَّا تَجاوَزَ الثَّلاثَةَ أحْرُف، وَيُسْتَثْنى مِنْ هَذِهِ القاعِدَةِ أَرْبَعُ مَسائِل يُفْتَحُ فيها ما بَعْدَ ياءِ النَسَب.

إِحْداهما: ما قَبْلَ عَلامَةِ التَّأْنيث سَوَاءٌ اَكانَتْ تاءً أَمْ أَلِفاً كـ "شَجَرَة" و"حبْلى" فَتَقول في تَصْغيرهما "شُجَيْرَة" و"حُبَيْلَى".

الثَّانِيَة: ما قَبْلَ أَلِفِ التَّأْنيث المَمْدودَة كـ "حَمْرَاء" تَقول في تَصْغيرِها "حُمَيْرَاء".

الثَّالِثَة: ما قَبْلَ ألف أَفْعال، كـ "أَجْمال" و"أَفْرَاس" فَتَقول في التَّصْغير "أُجَيْمَال" و"أُفَيْرَاس".

الرَّابِعَة: ما قَبْلَ أَلِف فَعْلان كـ "سَكْرَان" و"عثْمان" فَتَقول: "سُكَيْرَان" و"عُثَيْمَان" "[2]

المطلب السابع: اتهام عائشة باغْتِسَالِها أمام الرجال

ورد عن عائشة في حديث أنها كانت تغتسل أمام الرجال، فقد قال أبو سَلَمَة بن عبد الرحمن: "دخلتُ على عائشة، فقلتُ لها: كيف غُسلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الجَنَابة ؟ فقالت: أَدْخِلْ معكَ يا ابنَ أَخي رَجلاً من بني أَبي القُعَيْس ـ من بني أَخيها من الرَّضاعة ـ فأَخْبَرَ أبا سَلَمَةَ بما تَصنع، فأَخَذتْ إناءً فأَكْفَأَتْهُ ثلاثَ مراتٍ على يَدِها، قَبْلَ أنْ تُدْخِلَ يَدَها فيه، فقالَ: صَبَّتْ على يَدها من الإناء يا أَبا سلمة ثلاثَ مرات قَبْلَ أنْ تُدْخِلَ يدها. فقالت: صَدَقَ، ثم مَضْمَضَتْ واسْتَنْثَرَتْ،[3] فقالَ: هي تُمَضْمِضُ وتَسْتَنْثِرُ. فقالت: صَدَقَ، ثم غَسَّلَتْ وجْهَها ثلاثَ مرات، ثُمَّ حَفَنَتْ [4] على رأسها ثلاث حَفَنَاتٍ، ثم قالتْ بيدِها في الإناءِ جميعاً، ثم نَضَحَتْ [5] على كَتْفَيها ومَنْكِبَيها، كل ذَلِكَ تقولُ إذا أَخْبَرَ ابنَ أَبي القُعَيْس ما تصنع: صَدَقَ"[6]. فكيف جاز لها فِعْلُ ذلك، وهذا محرم شرعاً.

الجواب

1. هذه الرواية المذكورة لا تصح، قال ابن رجب: "وهذا سياق غريب جداً.

وأسامة بن زيد الليثي، ليس بالقوي.

(1) الأصبهاني، محمد بن داود، الزَهرة، ص 149. ذَكَرهُ بلا إسناد.
(2) الدقر، عبد الغني، معجم القواعد العربية، ج 4 ص 19.
(3) الاستنثار هو: أن يَستنشق الماء ثم يستخرج ما فيه مِ أذى أو مُخاط، ابن منظور، لسان العرب، ج 5 ص 192 مادة نثر.
(4) الحَفْنُ هو أخذك الشيء براحة كَفِّك والأصابع مضمومة، ابن منظور، لسان العرب، ج 13 ص 125 مادة حفن.
(5) الرَّشُّ، ابن منظور، لسان العرب، ج 2 ص 618 مادة نضح.
(6) ذَكَرَ هذه الرواية ابن رجب في: فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1 ص 249.

وهذه الرواية تدل على أن ابن أخيها من الرضاعة اطلع على غسلها، وهذا يتوجه على قول من أباح للمحرم أن ينظر إلى ما عدا ما بين السرة والركبة، وهو قول ضعيف شاذ "[1].

2. قال ابن رجب: "ورواية الصحيحين تُخَالفُ ذَلِكَ، وتَدُلُّ على أنّ أبا سَلَمَة وأخا عائشة كانا جميعاً مِنْ وَرَاء حِجَاب"[2].

3. الرواية الصحيحة هي، قال البخاري: "حدثناعبد الله بن محمد قال حدثني عبد الصمد قال حدثني شُعْبَة قال حدثني أبو بكر بن حفص قال سمعتُ أبا سَلَمَة يقول: دخلتُ أنا وأخو عائشة على عائشة، فسألها أخوها عن غُسْلِ النبي صلى الله عليه وسلم، فَدَعَتْ بإناءٍ نَحْواً من صَاعٍ، فاغْتَسَلَتْ وأَفَاضَتْ على رأسها، وبَيْنَنَا وبَينَهَا حِجَابٌ، قال أبو عبد الله: [3] قال يزيد بن هارونَ وَبَهْزٌ والجُدِّيُّ[4] عن شُعْبَة: قَدْرَ صَاعٍ"[5].

4. قال القاضي عياض: "ظاهر الحديث أنهما رأيا عمَلها في رأسها وأعلى جَسَدها، ممَّا يَحِلُّ لِذِي المَحْرَم النَّظَرُ فيه إلى ذَاتِ المحرَم، وأحدُهما - كما قال - كان أخوهَا من الرضاعة، قيل: إن اسمه عبد الله بن يزيد، كان أبو سلمة ابن أختها من الرضاعة،[6] أرضعته أُمُّ كُلثوم بنت أبي بكر، ولولا أنهما شاهدا ذلك ورَأَيَاهُ [7]، لم يَكنْ لاسْتِدْعَائِهما الماءَ وطُهْرِهَا معنىً، إذ لو فَعَلَتْ ذلك كله في سِتْرٍ عنهما، لكان عَناءً ورجَعَ الحالُ إلى وَصْفِها له، ويكونُ السِّترُ الذى بَيْنَها وبَيْنَهُما عن سائرِ جَسدها، وما لا يَحِلُّ لهما رُؤيتُه، كما شُوهِدَ غُسْلُ النبي صلى الله عليه وسلم مِن وَرَاء الثوب، وطَأْطَأَ عن رأسه حتى ظَهَرَ لمن أَرادَ رُؤْيَتَهُ"[8].

5. قال ابن رجب: "الظاهرُ: أنّ أبا سلمة كانَ إذ ذاكَ صغيراً دُونَ البلوغ، والآخر كانَ أخاها من الرَّضاعة"[9].

6. الفائدة مِن فِعْل عائشة رضي الله عنها كما قال ابن حجر: "وفي فِعل عائشة دلالةٌ على استحباب التعليم بالفعل، لأنه أوقع في النَّفْس، ولمَّا كان السؤال مُحْتَملاً للكيفية والكمية، ثَبَتَ لهما ما يدل على الأمرين معاً، أمَّا الكيفية فبالاقتصار على إفَاضة الماء، وأمَّا الكمية فبالإكتفاء بالصاع"[10].

---

(1) ابن رجب، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1 ص 249. وانظر: القاضي عِيَاض، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، ج 2 ص 88. وانظر: القرطبي، أحمد بن محمد، المُفْهِم لِمَا أَشْكَلَ مِن تلخيص كتاب مسلم،ج 4 ص 56 - 57.

(2) ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج 1 ص 249.

(3) يعني البخاري.

(4) مِن رِجال رواة الحديث.

(5) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 5- كتاب الغسل، 3- باب الغسل بالصاع ونحوه، رقم 248.

(6) فعائشة رضي الله عنها خالته.

(7) يعني أنهما رأيا عملها، في رأسها وأعلى جَسَدها، ممَّا يَحِلُّ لِذِي المَحْرَم النَّظَرُ فيه إلى ذَاتِ المحرَم.

(8) القاضي عِيَاض، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، ج 2 ص 88. وانظر: القرطبي، أحمد، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ج 4 ص 56، والنووي، شرح صحيح مسلم، ج 4 ص 3.

(9) ابن رجب، فتح الباري، ج1 ص 248.

(10) ابن حَجَر، فتح الباري، ج 1 ص 365، والنووي، شرح صحيح مسلم، ج 4 ص 3.

An-Najah University Journal for Research - B (Humanities), Vol. 29 [2015], Iss. 10, Art. 7

المطلب الثامن: اتهام عائشة بِصَيْد شباب قريش

أورد الطاعنون شبهة، طعنوا من خِلالها في عِفَّةِ وطهارة أم المؤمنين رضي الله عنها، واستدلوا بما رواه ابن أبي شيبة فقال:

"حدثنا وكيع، عن العلاء بن عبد الكريم اليَامي، عن عمار بن عمران، رَجُلٌ من زيد الله، عن امرأةٍ منهم، عن عائشة: أنها شَوَّفَتْ [1] جاريةً وطافتْ بها، وقالت: لَعلَّنا نَتَصَيَّدُ بها شبابَ قريش"[2].

وأخرجه الحربي عن العلاء عن عمار بن عمران، عن امرأةٍ منهم، بدون "رَجُلٌ من زيد الله"[3].

الجواب:

1. الرواية لا تصح، فإسنادها فيه مجاهيل، فلا يُعْرَف مَن هو المقصود بـ: "رجل من زيد الله"، ولا يُعرف مَن المرأة المقصودة في الإسناد: "عن امرأةٍ منهم"!!.
2. لو صحت الرواية فالمراد أنها زَيَّنَت الجارية، ليراها شاب حسن الخُلُق والدِّين فتعجبُه فيتزوجها. وإلا كيف تقول هذا الأمر في مجتمع فيه الدِّين والغَيْرة، وتُتْرَك تُمارِس هذا الأمر وفي الشارع والأماكن العامة، ولا عقاب يَحْصلُ لها، ولا لوم ولا استنكار عليها من أحد، لا مِن رَجلٍ ولا إمرأة، ولا مِن الخليفة ولا جنوده، ولا مِن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ولا العباس ولا بلال ولا المِقْدَاد ولا أبي ذَر رضي الله عنهم جميعاً !!. إنّ هذا لشيءٌ عُجاب .!!

المطلب التاسع: اتهام عائشة بالزواج مِن طلحة بن عُبيد الله بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

وذلك استناداً إلى ما قيل أنه جاء في سبب نزول آية "وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا"[4].

أولاً: إليكم روايات هذا الأمر

قال ابن سعد:

1. "أخبرنا محمد بن عمر، حدثني عبد الله بن جعفر، عن ابن أبي عون، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم في قوله: {وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ

---

(1) أي زَيَّنَتْها، ابن منظور، لسان العرب، ج 9 ص 184 مادة شوف، والحربي، إبراهيم، غريب الحديث، ج 2 ص 817.

(2) ابن أبي شَيْبَة، المصنف، ج 4 ص 410 رقم 17959، و ج 7 ص 64 رقم 22792.

(3) الحربي، إبراهيم، غريب الحديث، ج 2 ص 812.

(4) سورة الأحزاب آية 53.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/anujr_b/vol29/iss10/7

مِن بَعْدِهِ أَبَدًا}، قال: نزلت في طلحة بن عُبَيْد الله لأنه قال: إذا تُوفي رسول الله تزوجتُ عائشةَ"[1].

وقال ابن أبي حاتم:

2. "عن عبد الرحمن بن زيد بن أَسْلَم قال: بَلَغَ النبي صلى الله عليه وسلم أنّ رجلاً يقول: إنْ تُوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم تَزوجتُ فلانةً مِن بعده، فكان ذلك يُؤذي النبي صلى الله عليه وسلم، فنَزَلَ القرآن "وما كان لكم أَنْ تُؤْذُوا رسولَ اللهِ..."
3. عن السُّدِّيِّ رضي الله عنه قال: بَلَغَنا أنّ طلحةَ بن عُبيد الله قال: أَيَحْجُبُنَا محمد، عن بناتِ عَمِّنا، ويتزوجُ نِساءَنا من بَعدنا، لئنْ حَدَثَ به حَدَثٌ، لَنتزوجَنَّ نِسَاءَه من بعده. فنزلت هذه الآية.
4. حدثنا علي بن الحسين، حدثنا محمد بن أَبي حماد، حدثنا مِهْرَان، عن سفيان، عن داود بن أَبي هند، عن عكرمة، عن ابن عباس في قوله تعالى: "وما كان لكم أَنْ تُؤْذُوا رسولَ الله" قال: نَزَلتْ في رَجلٍ هَمَّ أنْ يَتزوجَ بَعض نساءِ النبي صلى الله عليه وسلم، قال رَجُلٌ لسفيان: أهي عائشة ؟ قال: قد ذَكَرُوا ذَاكَ"[2].

قال خَلَف بن عبد الله بن بَشْكَوَال:

5. "أنبا أبو محمد، عن أبيه، قال ثنا أبو الحسن بن أيوب، قال ثنا يحيى بن هلال، قال ثنا يحيى بن سليمان، قال ثنا ابن زيد، قال ثنا حرملة، قال ثنا محمد بن عبد الله، قال ثنا محمد بن مروان، عن الكلبي عن أَبي صالح، عن ابن عباس، قال: فلما ضُرِبَ عليهنَّ الحِجَابُ قال رَجل من قريش، وهو طلحة بن عُبيد الله، أَتُنْهَى أنْ نَدْخُلَ على بناتِ عمِّنا ونُكَلِّمُهُن إلا من وَرَاء حِجَابٍ، أما والله لو قد ماتَ النبي صلى الله عليه وسلم لأَتَزَوَجَنَّ عائشةَ، فنزلتْ هذه الآية {وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا}"[3].

قال عبد الرزاق الصنعاني:

6. "عن مَعْمَر، عن قَتَادَة، أنّ رَجلاً قال: لو قُبِضَ النبي صلى الله عليه وسلم، لتزوجْتُ فلانة، يعني عائشة: فأَنْزَل اللهُ تعالى: {وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلا أَن تَنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِن بَعْدِهِ أَبَدًا}

قال مَعْمَر: سمعتُ أنّ هذا الرجل طَلحة بن عُبيد الله"[4].

الجواب عن هذه الروايات، أنها جميعاً لا تثبت، وإليك البيان:

---

(1) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 8 ص 201 رقم 10503.
(2) ابن أبي حاتم، التفسير، ج 10 ص 3150.
(3) ابن بَشْكُوال، خلف بن عبد الملك، غوامض الأسماء المبهمة، ج 2 ص 711.
(4) الصنعاني، عبد الرازق بن همام، تفسير عبد الرزاق، ج 3 ص 49 رقم 2372.

الإسناد الأول

فيه محمد بن عمر الواقدي، وهو متروك[1].

الإسناد الثاني

فيه عبد الرحمن بن زيد بن أَسْلَم وهو ضعيف[2]، وفيه انقطاع لعدم رؤية عبد الرحمن النبي صلى الله عليه وسلم.

الإسناد الثالث

فيه انقطاع بين السدي وطلحه، ولذلك قال "بَلَغنا". والرواية بلا إسناد .

الإسناد الرابع

فيه مِهران بن أَبي عمر الرازي، وهو ضعيف[3]. قال البخاري في حديثه اضطراب"[4].

وقال عنه يحيى بن معين: "وكان عنده غلطٌ كثيرٌ في حديث سفيان" [5]. يعني الثوري.

ومِهران يروي في هذا الإسناد عن سفيان الثوري.

الإسناد الخامس

فيه محمد بن السائب الكَلْبي كذاب متروك[6].

قال أبو جَنَاب: "حَلَفَ أبو صالح أني لم اقرأ على الكَلْبي من التفسير شيئاً"[7]. وهذه الرواية الرواية عن أَبي صالح، كَذَبها عليه الكَلْبي.

و"سُئل أحمد بن حنبل عن تفسير الكَلْبي فقال، كَذِب"[8].

---

(1) ابن أَبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، الجرح والتعَدِيل، ج 8 ص 20، والعُقَيْلِي، محمد بن عمرو، الضعفاء الكبير، ج 4 ص 107، والمِزِّي، تهذيب الكمال، ج 26 ص 185 - 187.

(2) البخاري، التاريخ الأوسط، ج 4 ص 749 رقم 1170، وابن أبي حاتم، الجرح والتعَدِيل، ج 5 ص 233، وابن حِبَّان، كتاب المجروحين، ج 2 ص 57، والعُقَيْلِي، الضعفاء، ج 2 ص 331، والمِزِّي، تهذيب الكمال، ج 17 ص 117.

(3) البخاري، التاريخ الأوسط، ج 4 ص 677 رقم 1202، والعُقَيْلِي، الضعفاء، ج 4 ص 229 رقم 1820، والذَّهَبِي، ميزان الاعتدال، ج 4 ص 196. وانظر: المِزِّي، تهذيب الكمال، ج 28، 597.

(4) البخاري، التاريخ الكبير، ج 7 ص 429 رقم 1881.

(5) ابن أَبي حاتم، الجرح والتعَدِيل، ج 8 ص 301.

(6) ابن أَبي حاتم، الجرح والتعَدِيل، ج 2 ص 36 و 7 ص 270 رقم 1478، وابن عَدِي، الكامل في الضعفاء، ج 6 ص 115، وابن حِبَّان، كتاب المجروحين، ابن حِبَّان، ج 2 ص 255، والعُقَيْلِي، الضعفاء، ج 4 ص 78.

(7) ابن أَبي حاتم، الجرح والتعَدِيل، ج 7 ص 271.

(8) ابن حِبَّان، كتاب المجروحين، ج 2 ص 254.

الإسناد السادس

فيه انقطاع، قتادة لم يَسمع من طلحة بن عُبيد الله، والرواية ليس فيها تسمية طلحة "أنّ رجلاً قال".

"قال ابن عطية: وهذا عندي لا يصح على طلحة فإنّ الله عصمه منه"[(1)].

قال القرطبي: "وهذا عندي لا يصح على طلحة بن عُبيد الله. قال شيخنا الإمام أبو العباس: وقد حُكِيَ هذا القول عن بعض فُضلاء الصحابة، وحاشاهم عن مِثله، وإنما الكذبُ في نَقْلِه، وإنما يَلِيق مثل هذا القول بالمنافقين الجهال"[(2)].

ثانياً: لا أَعلم كيف يمكن أن يَتصور عاقل فضلاً عن مُسلم وقوع مِثل هذا الأمر ؟!.

وكيف يمكن أنْ يَحدث ذلك، ويسكت عليه الصحابة رضي الله عنهم، وهو مخالفة صريحة للقرآن الكريم: "النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ"[(3)].

سبحانك هذا بُهتان عظيم

المطلب العاشر: اتهام عائشة بأنها كانت تَلطم وتضْرِب وَجْهَها عن وفاته عليه الصلاة والسلام.

وَرَدَ أَنَّ عائشةَ كانت تَلْطُم وَجْهَها وتَصِيْح، فقد قالت عن نَفْسِهَا حين وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: قُبِضَ وهو في حِجْرِي ثمَّ وَضَعْتُ رَأْسَهُ على وِسَادة وقُمْتُ أَلْتَدِمُ مع النِّسَاء، واضْرِب وَجْهِي".

الجواب:

1. الرواية جاءت على النحو الآتي:

قال الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ: "ثنا يعقوب، قال ثنا أَبي، عن ابن إسحاق، قال حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عَبَّاد، قال: سمعتُ عائشةَ تقول: "ماتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين سَحري وَنَحْري وفي دولتي، لم أَظْلِمْ فيه أَحَداً، فَمِنْ سَفَهِي وَحَدَاثَةِ سِنِّي أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قُبِضَ وهو في حِجْرِي، ثمَّ وَضَعْتُ رَأْسَهُ على وِسَادَةٍ، وقُمْتُ أَلْتَدِمُ مع النِّسَاء، وأَضْرِبُ وَجْهِي"[(4)]. ورواه أبو يعلى، والطبري [(5)] من طريق ابن إسحاق به.

---

(1) أبو حَيَّان الأندلسي، البحر المحيط، ج 7 ص 206.
(2) الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير، ج 6 ص 72.
(3) سورة الأحزاب آية 6.
(4) أحمد، المسند، ج 6 ص 274 رقم 26391. واللَّدْمُ ضرْبُ المرأَةِ صَدْرَها لَدَمَت المرأَة وجهَها ضربته، ابن منظور، لسان العرب، ج 12 ص 539 مادة لدم.
(5) أبو يَعْلى، أحمد بن علي، المسند، ج 8 ص 63 رقم 4586.

An-Najah University Journal for Research - B (Humanities), Vol. 29 [2015], Iss. 10, Art. 7

وابن سعد[1]، قال: "أَخبرنا محمد بن عمر، حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس، عن زيد بن أبي عتاب، عن عروة، عن عائشة نحوه.

والحديث حَكَم عليه الشيخ شعيب الأرنؤوط وحسين سَلِيم أَسد، بأنّ "إسناده حَسن"[2].

وأمّا إسناد ابن سعد فلا يصح، لأنّ فيه محمداً بن عمرَ الواقدي وهو متروك[3].

2. أنها نَصَّت في نَفْس الرواية على نَدَمِها على ذلك، "فَمِنْ سَفَهِي وَحَدَاثَةِ سِنِّي"، فهي تُخَطِّيءُ نَفْسَها على ذلك الفعل الشنيع، فقد بينت أنها فعلت ذلك لسببين:

أ. عدم حُسْن تَصَرُفِها عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الفِعْل مِن السَّفَه.

ب. صِغَر سِنِّها وعُمْرِها، فقد كان عُمْرُها ثماني عشرة سنة[4].

وحَدَثُ وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم أَمرٌ عظيم وكبير، ذُهِلَ له، وصُدِمَ به الصحابة جميعاً رضي الله عنهم، ومن شِدَّة وَقْعِه على نُفُوسهم، وتأَذِّيهم به، أنّ عمرَ رضي الله عنه أَنْكَر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم حين سَمِعَهَا، وهو الرَّجُل الشديد القوي، فقد قال عن نَفْسِه: "والله ما ماتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله ما كان يَقَعُ في نَفْسِي إلا ذَاكَ، ولَيَبْعَثَنَّهُ اللهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وأَرْجُلَهُم"[5].

فكيف بِشابةٍ صغيرة السِّن، لم تَفْقِد أَحداً مِن أهلها سابقاً، وفجأةً فقدت أَحَبَّ وأَغْلَى شَخصٍ على قَلْبِها وفُؤادها، وهو النبي صلى الله عليه وسلم، ويزيد الفاجعة على قلبها، أَنه قد تُوفي على صَدْرها رضي الله عنها.

3. هذا الذَّنْب الذي فعلته، لم تُكرره حين وفاة والدها الصِّدِّيق رضي الله عنه، ولا أَخيها عبد الرحمن رضي الله عنه، ولا أَحَدٍ مِن المسلمين. ومَن تَابَ تاب اللهُ تعالى عليه.
4. أنها رضي الله عنها لَطَمت فترة قصيرةً وتَابَتْ، ولكن المشكلة فيمن يستمرون على لطم الخدود ويُعَذِّبون أَنفسهم لِمَقتل الحسين رضي الله عنه، ويَتَقربون إلى الله بذلك، وقد حَرَّم الله تعالى ذلك .!!

(1) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج 2 ص 262 رقم 2210.
(2) أحمد، المسند ،ج 6 ص 274 رقم 26391. وأبو يَعْلى، المسند، ج 8 ص 63 رقم 4586.
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعَدِيل، ج 8 ص 21، وابن حِبَّان، كتاب المجروحين، ج 2 ص 290، والمِزِّي، تهذيب الكمال، ج 26 ص 186 - 188.
(4) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج 2 ص 108.
(5) البخاري، الجامع المُسْنَد الصحيح، 66- كتاب فضائل الصحابة، 5- باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لو كُنْتُ مُتَّخِذاً خَلِيْلاً) رقم 3467.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/anujr_b/vol29/iss10/7

الخاتمة

أهم النتائج

توصلت هذه الدراسة للنتائج الآتية:

1. عدم صحة الروايات الطاعنة بأم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ.
2. لم يصح في الروايات الواردة في وصف عائشة رضي الله عنها بِـ "حُمَيراء" إلا روايتان.
3. طهارة وعِفة ونقاء أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.
4. قوة شخصية عائشة، وذلك ظَهَرَ في تَراجعها عن خَطَئها في ضرب وجهها عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم.

References

– Al-Albani, Muhammad, Nasiruddin. (1412/1992) *as-Silsila as-Sahiha* ,Riyadh , Maktabat al-Ma'arif.

– Al-Albani, Muhammad, Nasiruddin. (1412/1992). *Silsalat al-Hadith ad-Da'ifa* Wal *al-Mawdu'ah and its bad impact upon the nation* ,Riyadh , Maktabat al-Ma'arif.

– Al-Albani, Muhammad, Nasiruddin. (1418/1998) S*ahih wa Da'if Sunan at-Tirmidhi*, Beirut.

– Al-Amili, Sharaf al-Din Abd al-Husayn. (n.d) *al-Muraja'at,* ed. Husayn ar-Radi, Beirut: Mu’assasat Dar al-Kitab al-Islami.

– Al-Asbahani, Muhammad b. Dawood. (1985) *Al-Zahra* 2nd ed, ed. Ibrahim As Samera’e, Jordan, Maktabat Al-Manar.

– Al-Bayhaqī, Ahmad b. al-Hussein. (1423/2003) *Shu`ab al-Iman* (The branches of faith), ed. Hamed Abdul Ali , Riyadh, Maktabat ar-Rushd.

– Al-Bukhārī, Muhammad b. Ismāmīl. (1426/2006) *al-Taarīkh al-awsat,* Riyadh, Dar ar-Rushd.

- Al-Bukhārī, Muhammad b. Ismāmīl. (2003) *al-Jāmi' al-Musnad al-Sahīh al-Mukhtaṣar min umūr Rasûl Allāh wa sunnanihi wa ayyāmihi*, Egypt, *Maktabat al-Iman.*
- Al-Bukhārī, Muhammad b. Ismāmīl. (1993) *al-Taarīkh al-kabīr,* ed. Hashim An-Nadawi, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Al-Busti, Muhammad b. Hibban. (1993) *al Majruhin min al Muhaddithin wa al Du`afa' wa al-Matrukin,* ed. Zayed Mahmoud, Beirut, Dār al-Wa'y .
- Al-Dahabī, Muhammad b. Ahmad. (1995) *Mīzān al-I'tidāl fī naqd al-rijāl,* ed. Alī Muhammad Awad, Beirut, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya.
- Al-Dahabī, Muhammad b. Ahmad. (1993) *Al-Kashif fi Ma`rifat Man Lahu Riwaya fi al-Kutub al-Sitta,* Beirut.
- Al-Dāraqutnī, Ali b. Omar. (1993) *al-'Ilal fī al-aḥādīth al-Nabawīyah,* ed. Mahfuz al-Rahman, al-Riyāḍh, Dār Ṭaybah.
- Al-Dāraqutnī, Ali b. Omar. (1993) *Sunan,* ed. Hāshim al-Nadawī, Medina, Sharikat at-Tiba'a al-Faniyya al-Mutahida (United Company for Technical Printing).
- Al-Dīnūrī, shihd'h bnt Ahmad. (1993) *al-Umd'h min al-fūa'id walāthar al-Sihah walghra'ib fī mashyakhat shihd'h*, ed. Ref'at Fawzi, Cairo , Maktabat al-khanji.
- *Al-Duqr*, *Abdul Ghani .(1986)* Mu'jam al-Qawa'ed al-Arabiyyah fi an-Nahw wat-Tasreif. / Lexicon of Arabic Grammar and Inflection, *Beirut, Dar al-qalam .*
- Al-Hakim, Muhammad ibn Abd-Allah. (1994) *al-Asma' wal Kina – (Names and Nicknames*), *Madina, Dar al-Ghuraba.*
- Al-Hakim, Muhammad ibn Abd-Allah. (1411/1991) *Al-Mustadrak alaa al-Sahihain,* Beirut, Dar al- Kutub al-Ilmiyyah.
- Al-Harbi, Ibrahim. (1405/1985) Gharib al-Hadith*, ed. Suleiman al-Ayed, Mecca,* Umm Al-Qura University / Jāmi'at 'Umm Al-Qurā.

– Al-Haythami, Ahmad b. Muhammad. (1412/ 1992) *Majma' al-Zawa'id wa Manba' al-Fawa'id,* Beirut: Dar al-Fikr.

– Al-Jurjani, ‘Abdallah b. ‘Adi. (1996) *al-Kamil fi du’afa’ ar-rijal,* Beirut, Dar al-Kutub al-’Ilmiyya.

– Al-Khalal, Ahmad b. Muhammad. (1410/1990) *Al-Sunnah*, ed. Atiyyah az-Zahrani , Riyadh , Dar al-Rayah.

– *Al-Khara'ti*, *Muhammad ibn Ja'far. (1929)* Masawi’ al-Akhlaq, *Beirut.*

– Al-Kinani, Ali. (1981) *Tanzih Ash-Shari`a Al-Marfu`a `an Al-Ahadith Ash-Shani`a al-Mawdu`a* , 2nd ed. Ali Al-Ghumari, Beirut: Dar al-kutub al-’ilmiyya.

– Al-Lakhmi, Muhammad b. Ahmad. (1997). *Mashyakhat Abi Tahir ibn Abi al-Saqr,* Riyadh, Dar ar-Rushd.

– Al-Mizzī, Yūsuf b. al-Zakī. (1995) *Tahdhīb al-kamāl,* ed. Bashār ‘Awwād, Beirut, Mu’assasat al-Risāla.

– Al-Mubarakfuri, Safi-ur-Rahmân b. Abdullah. (1993) *Tuhfat al-ahwathi fi sharh Jami’ al Tirmithi ,* Beirut: Dar al-kutub al-’ilmiyya.

– Al-Qurtubī, Muhammad b. Ahmad. (1423/ 2003) *al-Jami’ li-ahkam al-Qur’an*, ed. Sameer Al-Bukhari, Beirut: Dar Alam al-kutub.

– Al-Safeiri, Muhammad b. Omar. (2012) Majalis fi Sharh Sahih al-Bukhari, Beirut: Dar al-Kutub al-’Ilmiyya.

– Al-Shawkāni, Muhammad b. Alī. (1999) *Fath al-qadīr,* Beirut: Dār al-Kitāb al-‘Arabī.

– Al-Tha’alibī, Ahmad b. Muhammad. (1422 /2002) *al-Kashf wa’l-bayān ‘an tafsīr al-Quraān*, ed. Abū Muhammad b. Āshūr, Beirut, Dār Ihyā al-Turāth al-‘Arabī.

– Al-Uqaili, Muhammad bin Amr. (1404/1984) *Kitab al-du’afa’*, ed. Abdul Mu’ti Qal’aji, Beirut: Dar al-kutub al-’ilmiyya.

An-Najah University Journal for Research - B (Humanities), Vol. 29 [2015], Iss. 10, Art. 7

- Al-Yahsubi, Iyad ibn Musa. (1998) *Ikmal al-mu`lim fi Sharh Sahih Muslim,* ed. Yahya I'smael, Cairo: Dar al-Wafa'.
- An-Nawawi, Yahya b. Sharaf. (1990) *Al Minhaj fi Sharh Sahih Muslim*, Beirut: Dar Ihyia' at-turath.
- As-Sayuti, Abdarrahman b. Abī Bakr. (1995) *al-La'ālī al-masnū'a fī'l-ahādīth al-mawdū'a*, Beirut: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya.
- At-Tabarani, Sulaiman b. Ahmad. (1413/1993) *al-Mu'jam al-kabīr,* ed. Hamdī al-Silafī, Cairo: Maktabat ibn Taymiyyah.
- At-Tabarani, Sulaiman b. Ahmad. (1413/1993) *ad-Du'a',* ed. Mustafa 'Ata, Beirut: Dar al-kutub al-'ilmiyya.
- At-Tirmidhī, Muhammad b. Īsā. (1998) *Sunan,* ed. Awad, Bashar, Beirut, *Dar al-Gharb* al-Islami.
- Az-Zamakhsharī, Mahmūd b. 'Umar. (1407/1987) *Tafsir al-kashshaf. 'An haqa'iq ghawamid at-tanzil wa 'uyun al-aqawil fi wujuh at-ta'wil*, Beirut: Dār al-Kitāb al-'Arabī.
- Az-Zarkashi, Muhamad b. Bahador. (1970) *al-Ijaba li irad mas tadrakathu A'sha ala As-Sahaba* (*The answer to what Aisha redressed upon the companions)* 2nd ed, Beirut: al-Maktab al-Islami.
- Ibn 'Abd al-Barr, Yusuf b. Abdullah. (1412/1992) *Al-Isti'ab Fi Ma'rifat Al-Ashab,* Beirut: Dar al-Jil.
- Ibn Abi Asim, Ahmad b. `Amr. (1411/1991) *Al-Ahad wa al-Methani*, ed. Basim al-Jawabrah, Riyadh: Dar al-Rayah.
- Ibn Abī Hātim, Abd al-Rahmān b. Muhammad (1952) *al-Jarh wa'l-ta'dīl,* India*,* Dar al-Kutub al-Hindiyah.
- Ibn Abī Shayba , Abdullah b. Muhammad. (2006) *Musannaf Ibn Abī Shayba',* ed. Muhammad Awamah, Jeddah: Sharikat Dar al-qiblah.
- Ibn Adi, Abdullah b. Adi. (1997) al-Kamil fi al-du`afa', ed. Adil Abdul Mawjoud, Beirut: Dar al-kutub al-'ilmiyya.

https://digitalcommons.aaru.edu.jo/anujr_b/vol29/iss10/7

- Ibn al-Jawzi, Abdarrahman b. ‘Ali. (1418/1998) *Zad al-masir fi 'ilm al-Tafsir,* Beirut, Mu’assat ar-Risala.
- Ibn al-Jawzi, Abdarrahman b. ‘Ali. (1422/2002) *Kashf al-mushkil min hadīth al-ṣahihayn,* al-Riyād, Dār Waṭan.
- Ibn al-Jawzi, Abdarrahman b. ‘Ali. (1403/1983) *Al-‘Ilal al-Mutanahiya*, ed. Khalil Al-Mays, Beirut, Dar al-Kutub al-’Ilmiyya.
- Ibn al-Jawzi, Sibt. (1987) *Īthār al-inṣāf fī āthār al-khilāf,* Cairo, Darussalam.
- Ibn al-Mulaqqin, Umar ibn Alī. (1425/2005) *al-Badr al-munīr fī takhrīj ahadith al-Sharh al-kabīr,* ed. Mustafa abu al-Gheit, KSA: Dar al-Hijra.
- Ibn ‘Asakir, ‘Ali ibn al-Hassan. (1993) *kitāb al-arba’īn fī manāqib ummahāt al-mu’minīn (*forty hadiths about the virtues of the 'Mothers of the Believers)*, ed. Muhammad Muti’, Beirut: Dar al-Fikr.*
- Ibn ‘Asakir, ‘Ali ibn al-Hassan. (1996) *Ta’rīkh Dimashq*, ed. Muhibb al-Dīn al-‘Amrawī, *Beirut: Dar al-Fikr.*
- Ibn Baschkuwāl, Chalaf ibn Abd al-Malik. (1996) *Gawāmid al-asmā’ al-mubhama al-wāqi’a fī-‘l-ahādīṯ al-musnada* 2nd ed. ed. As Sayyid Iz ed- Din, Beirut, Alam al-Kutub.
- Ibn Battal, Ali ibn Khalaf. (1996) *Sharh Sahih al-Bukhari*, Beirut, Dar al- Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Hajar, Ahmad b. Ali. (1997) *al-Isaba fi tamyiz al-Sahaba,* Beirut, Dar al-jil.
- Ibn Hajar, Ahmad b. Ali. (1419 /1999) *Talkhis al-Habir fi Takhrij al-Rafi`i al-Kabir,* Beirut, Dar al- Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Hajar, Ahmad b. Ali. (1426/2006) *Fath ul-Bari fi Sharh Sahih al-Bukhari*, Beirut, Dār al-Ma’rifa.
- Ibn Hajar, Ahmad b. Ali. (1417/1997) *Lisān al-mīzān,* ed. Abdul Fattah abu Ghuddah, Aleppo, *Maktab al-_matboat al-Islami.*

- Ibn Hanbal, Ahmad. (1407/1987) *al-`Ilal wa Ma'rifat al-Rijal*, ed. Wasyullah Abbas, Mecca, *Maktabat Az Zahir.*
- Ibn Hanbal, Ahmad. (1997) *Musnad il-imām Ahmad b. Hanbal,* Cairo, Mu'assasat Gordoba.
- Ibn Kathīr, Ismā'īl b. 'Umar. (1408 /1988) *Al-Bidāya wa-n-nihāya the beginning and the end*), Beirut: Dar Ihyia' at-turath.
- Ibn Mājah, Muhammad b. Yazid. (1990) *Sunan Ibn Majah*, ed. Muhammad Fu'ad 'Abdalbaqi, Beirut: Dar al-fikr.
- Ibn Manẓūr, Muhammad b. Mukarram. (1990) *Lisān al-'Arab (The Arab Tongue), Beirut: Dar Sadir.*
- Ibn Rahwayh, Ishaq. (1412/ 1992) *Musnad Ishaq Ibn Rahwayh,* ed. Abdul Ghafour al-Bloushi, Egypt: Maktabat al-Iman.
- Ibn Rajab, al-Hanbali. (1422 / 2002) *Fath ul-Bari fi Sharh Sahih al-Bukhari* 2nd ed, ed. Tareq Awadallah, KSA, Dar ibn al-Jawzi.
- Ibn Sa'd, Muhammad (1978) *al- Tabaqat Al-Kubra (Major Classes)* ed. Ihsan Abbâs, Beirut: Dar Sadir.
- Ibn Wahab, Abdullah. (1996) *al-Jāmi fil- Hadith*, ed. Mustafa abu al-Kheir, KSA. Dar ibn al-Jawzi.
- Abu Dawud, Sulaiman ibn al-Ash'ath. (1999) *Sunan Abi Dawud.* Beirut, Dar al-hadith.
- Abū Hayyān, Muhammad b. Yousef al-Andalusī. (1993) *al-Bahr al-Muhīt,* Beirut, Dār al-Fikr.
- Abū Ya'lā, Ahmad b. Ali. (1404 / 1984) *Musnad Abi Ya'la*, ed. Hussein Asad, Beirut, Dār al-Ma'mūn li'l-Turāth.